

## تسميات

بمقتضى أمر عدد 96 لسنة 2012 مؤرخ في 21 مارس 2012،  
سمي السيد جلول شلبي، القاضي من الرتبة الثانية، مكلفا  
بمأمورية بديوان وزير العدل بداية من 1 فيفري 2012.

بمقتضى أمر عدد 97 لسنة 2012 مؤرخ في 21 مارس 2012،  
سمي السيد مصطفى اليحياوي، مكلفا بمأمورية بديوان وزير  
العدل بداية من 1 فيفري 2012.

بمقتضى أمر عدد 98 لسنة 2012 مؤرخ في 21 مارس 2012،  
سمي السيد محمد الفاضل السانحي، مكلفا بمأمورية بديوان  
وزير العدل بداية من 1 فيفري 2012.

بمقتضى أمر عدد 99 لسنة 2012 مؤرخ في 21 مارس 2012،  
سمي السيد إبراهيم الماجري، القاضي من الرتبة الثالثة،  
رئيسا أولا لمحكمة التعقيب بداية من 8 مارس 2012.

بمقتضى أمر عدد 100 لسنة 2012 مؤرخ في 21 مارس 2012،  
عين السيد المختار اليحياوي رئيسا للهيئة الوطنية لحماية  
المعطيات الشخصية لمدة ثلاث سنوات.

## إنهاء مهام

بمقتضى أمر عدد 101 لسنة 2012 مؤرخ في 21 مارس 2012،  
أنهيت تسمية السيد محمد كاظم زين العابدين، القاضي من  
الرتبة الثالثة، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزير العدل بداية من  
1 فيفري 2012.

بمقتضى أمر عدد 102 لسنة 2012 مؤرخ في 21 مارس 2012،  
أنهيت تسمية السيدة منية عمار حرم الفقي، القاضي من  
الرتبة الثالثة، بصفة مكلفة بمأمورية بديوان وزير العدل بداية من  
1 فيفري 2012.

بمقتضى أمر عدد 103 لسنة 2012 مؤرخ في 21 مارس 2012،  
أنهيت تسمية السيد عبد السلام دمق، القاضي من الرتبة  
الثالثة، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزير العدل بداية من  
1 فيفري 2012.

## تسمية

بمقتضى أمر عدد 104 لسنة 2012 مؤرخ في 21 مارس 2012،  
سمي السيد محمد عادل قلالة، أستاذ التعليم العالي  
العسكري، مكلفا بمأمورية بديوان وزير الدفاع الوطني.

## وزارة الداخلية

## تسمية

بمقتضى أمر عدد 105 لسنة 2012 مؤرخ في 21 مارس 2012،  
كلف السيد رضا بن رابح، مستشار المصالح العمومية، بمهام  
مدير عام العلاقات الخارجية والتعاون الدولي بوزارة الداخلية.

## وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 21 مارس 2012  
يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 للاتفاقية  
المشتركة القطاعية للتأمين.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011  
المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط  
العمومية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966  
المؤرخ في 30 أبريل 1966 ، وخاصة فصلها 37 وما بعده ،

وعلى القرار المؤرخ في 23 أوت 1983 المتعلق بالمصادقة  
على الاتفاقية المشتركة القومية للتأمين،

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 9  
مارس 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 9 نوفمبر 1990 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 19  
أكتوبر 1990،

## ملحق تعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتأمين

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الجامعة التونسية لشركات التأمين  
من جهة
- الاتحاد العام التونسي للشغل
- الجامعة العامة للبنوك والمؤسسات المالية  
من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للتأمين الممضاة بتاريخ 13 أفريل 1983 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 23 أوت 1983 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 74 المؤرخ في 15 و 18 نوفمبر 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 9 مارس 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 21 المؤرخ في 24 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 19 أكتوبر 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 نوفمبر 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 74 المؤرخ في 16 نوفمبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 72 المؤرخ في 24 سبتمبر 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 98 المؤرخ في 3 ديسمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 24 ماي 2007 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 10 ماي 2007،

وعلى القرار المؤرخ في 1 جوان 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 ماي 2009،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للتأمين الممضاة بتاريخ 13 أفريل 1983، والتي تمت مراجعتها بتاريخ 24 جويلية 1997 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه،

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتأمين الممضى بتاريخ 21 فيفري 2012 والمصاحب لهذا القرار .

الفصل 2 . تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه ، وذلك في كامل تراب الجمهورية .

تونس في 21 مارس 2012.

وزير الشؤون الاجتماعية

خليل الزاوية

اطلع عليه  
رئيس الحكومة  
حمادي الجبالي

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 10 ماي 2007 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 24 ماي 2007 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 44 المؤرخ في 1 جوان 2007.

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 ماي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 1 جوان 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 45 المؤرخ في 5 جوان 2009.

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور المبرم بتاريخ 29 جويلية 2011 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

وعلى الاتفاق المبرم بتاريخ 22 سبتمبر 2011 بين الجامعة العامة للبنوك والمؤسسات المالية والجامعة التونسية لشركات التأمين.

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - يطبق جدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي بداية من أول جوان 2011 .

تنسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنة 2011 ، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذا الجدول على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي .

الفصل 2 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول جوان 2011.  
تونس في 21 مارس 2012.

عن المنظمات النقابية للعمال الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل حسين العباسي	عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية وداد بوشماوي
--	--

الكاتب العام للجامعة العامة للبنوك والمؤسسات المالية عبد الحميد الجلالي	رئيس الجامعة التونسية لشركات التأمين منصور النصري
---	---

المندوب العام  
للجامعة التونسية لشركات التأمين  
كمال الشيباني

الاتفاقية المشتركة القطاعية  
للتأمين

جدول الأجور  
يقع العمل به بداية من 1 جوان 2011

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14		
مدة البقاء بالدرجة	1	1	1	1	2	2	2	3	3	3	4	4	3	3		
الأقدمية الفعلية	0-1	1-2	2-3	3-4	4-6	6-8	8-10	10-13	13-16	16-19	19-23	23-27	27-30	30+		
الصف	السلم															
1	أ	21	1168,852	1187,164	1205,474	1223,786	1242,096	1260,408	1278,694	1296,934	1315,342	1333,654	1354,118	1370,276	1388,588	1406,900
		20	1155,119	1173,431	1191,741	1210,053	1227,719	1246,675	1264,987	1282,651	1300,963	1320,121	1338,231	1356,543	1374,855	1393,167
		19	1141,385	1159,697	1178,007	1196,319	1214,629	1232,941	1251,253	1269,499	1287,675	1306,187	1324,497	1342,609	1360,921	1379,233
	ب	18	1126,158	1141,385	1156,644	1171,903	1187,164	1202,423	1217,682	1232,941	1248,200	1263,461	1278,720	1293,979	1309,238	1324,497
		17	1112,393	1127,652	1142,911	1158,170	1173,365	1188,690	1203,949	1219,208	1234,467	1249,728	1264,987	1280,246	1295,505	1310,764
		16	1098,659	1113,918	1129,177	1144,436	1159,697	1174,956	1190,215	1205,474	1220,733	1235,994	1251,253	1266,512	1281,771	1297,030
2	ج	15	986,383	999,202	1012,019	1024,836	1037,655	1050,472	1063,291	1076,108	1088,919	1101,744	1114,561	1127,380	1140,198	1153,016
		14	977,228	990,045	1002,864	1015,681	1028,500	1041,317	1054,134	1066,307	1079,770	1092,589	1105,406	1118,225	1131,043	1143,861
		13	968,071	980,890	993,707	1006,526	1019,343	1032,162	1044,979	1057,798	1070,310	1083,432	1096,251	1109,068	1121,886	1134,704
3	د	12	863,754	874,437	887,752	898,435	909,115	919,798	930,478	941,161	951,843	962,324	973,206	983,887	994,569	1005,251
		11	856,125	866,807	877,488	889,805	901,486	912,168	922,849	933,331	944,212	954,894	965,577	976,257	986,939	997,621
		10	848,495	859,177	870,074	883,175	893,856	904,766	915,219	925,901	936,582	947,264	957,945	968,621	979,303	989,985
4	هـ	9	750,381	761,560	770,106	778,650	787,196	798,375	806,921	815,459	824,011	832,557	841,103	849,647	858,192	866,737
		8	744,277	752,821	763,801	772,548	781,092	789,638	800,617	809,363	817,907	826,453	834,999	843,543	852,088	860,633
		7	738,173	746,719	755,263	766,244	774,988	783,734	792,080	803,259	811,805	820,349	828,895	837,439	845,984	854,529
	و	6	732,069	739,090	746,108	753,127	762,092	769,801	776,819	783,840	790,858	800,512	807,532	814,551	821,572	828,593
		5	725,830	732,986	740,004	747,023	754,043	763,697	770,715	777,736	784,754	791,883	799,898	808,447	815,468	822,489
		4	717,078	726,732	733,750	740,771	747,789	754,808	764,444	771,482	778,500	785,521	792,539	802,203	809,224	816,245
5	استثنائي	3	624,507	629,695	639,072	644,262	649,449	654,637	659,826	665,014	672,701	677,891	683,078	688,200	693,388	698,576
		2	620,201	625,389	630,576	638,401	643,588	648,776	653,965	658,507	664,332	672,163	677,152	682,540	687,728	692,916
		1	613,897	619,285	624,472	629,662	637,484	642,672	647,981	653,048	658,236	663,426	671,248	676,436	681,824	687,212
		0	605,617	613,181	618,304	623,558	628,745	636,568	641,757	646,945	652,360	657,322	662,509	670,332	675,520	680,708

ملاحظة : تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.